

أكد نعدر التخصيص والتنظيم المسبق لأراضي الوقف الخيري لاختلاف الحالات

الصبيح: أسئلة الأعضاء عن مناقصات النظافة تخرج عن اختصاصات القانون 2005/5

وذلك من خلال المخطط الهيكلي للكويت المعتمد بالرسوم الأميري رقم 2008/255 بتحديد استعمالات الأراضي في الدولة ضمن الخطة الاستراتيجية القومية الطبيعية وعلى جميع الجهات التي ترغب في تخصيص أراض لها الالتزام بتلك الاستعمالات».

وإن كان ذلك وكان الاقتراح محل البحث المتعلق بالوقف الذي هو ركن من أركان الشرع الحنيف ذا مقاصد خيرية وتنمية للمجتمع من نواح عدة تظهر سمو الدين ونبل مقاصده، ولذلك فقد نظمت تنظيمها خاصة بالرسوم رقم 93/257 الذي جعل الأمانة العامة للأوقاف هي المختصة بجميع شؤونه بضابطين هما شروط الوقف ومقاصد الوقف كما هو واضح من نصوص الرسوم المذكور، إضافة إلى أنه فتح منافذ لتنمية الوقف واستثمار أمواله وفي حدود الضوابط الشرعية المستحقة منها تأسيس الشركات أو المساهمة في تأسيسها أو تلك العقارات والمنقولات والأوراق المالية وغيرها من منافذ احتوتها المادة الرابعة من الرسوم.

وعليه فأي طلب لمصلحة الأفراد أو من جهات خاصة لتخصيص أرض للوقف الخيري إضافة إلى أنه يخالف المفهوم الصحيح للوقف الخيري، ومع ذلك يجب أن يبحث كل حالة على حدة واستيضاح ما إذا كان الطلب مقدا من الأمانة العامة للأوقاف وفي حدود اختصاصها وفي إطار مقاصد الوقف من عدمه أما تخصيص تنظيم وقواعد مسبقة لذلك فيتعدت لاختلاف الحالات ولوجود ما يغني عن ذلك من منافذ استثمار الوقف المقررة بالرسوم رقم 93/57.

مع الأجهزة الرسمية والشعبية في إقامة المشروعات التي تحقق شروط الواقفين ومقاصد الوقف وتساهم في تنمية المجتمع». وفي المادة الرابعة نص ذات الرسوم على أن «لأمانة العامة للأوقاف في حدود الضوابط الشرعية أن تقوم بالأعمال التالية:

أ- تأسيس الشركات أو المساهمة في تأسيسها.
ب- تملك شركات قائمة أو المشاركة فيها.
ج- تملك العقارات والمنقولات والأوراق المالية.
د- القيام بكل ما من شأنه استثمار أموال الوقف.
هـ- ممارسة الأعمال التجارية والصناعية والزراعية.
و- أن تشتري لحساب الأوقاف الخيرية أنصبة المستحقين في الوقف».

هذا وقد نصت المادة 12 من القانون رقم 2005/5 في شأن بلدية الكويت على التالي: «يختص المجلس البلدي في إطار الخطة العامة للدولة والميزانية المعتمدة بالمسائل الآتية:

الخطير في الاقتراحات التي تقدم من الحكومة أو المواطنين أو أعضاء المجلس البلدي في شأن من شؤون البلدية وإصدار توصياته في هذه الاقتراحات.

تقرير مخططات المناطق واستحداث وتنظيم جميع المناطق السكنية التجارية والصناعية وغيرها بما يتفق مع المخطط الهيكلي العام».

هذا وقد ذكر مساعد المدير العام لشؤون التنظيم العمراني والمخطط الهيكلي بكتابه المرقق ان قامت إدارة المخطط الهيكلي

في رقبته على مصرف مباح موجود.

وتنص المادة الأولى من مرسوم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الصادر في 1979/1/7 على أن «تتولى وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المحافظة على مصالح الأوقاف وتوجيهها وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية والعمل على نشر الدعوة الإسلامية وإحياء التراث الإسلامي».

وينص المرسوم في مادته الثانية على أن «يختص الوزارة بالأمر الآتي: 1- النظر في الأوقاف الخيرية والتعاون مع القائمين على الأوقاف الأهلية بما يحقق مصالح الوقف وتنمية ريعه والمصرف منه طبقاً لأحكام الشريعة الإسلامية وشروط الوفاء». ويتاريخ 1993/11/13 صدر المرسوم رقم 93/257 بإنشاء أمانة عامة للأوقاف نص في مادته الأولى «تنشأ أمانة عامة للأوقاف تتبع وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية ويكون لها مباشرة الاختصاصات المقررة للوزارة في مجال الأوقاف وفقاً لأحكام هذا المرسوم».

ونص في مادته الثانية على أن «يختص الأمانة العامة للأوقاف بالدعوة للوقف والقيام بكل ما يتعلق بشؤونها بما في ذلك إدارة أمواله واستثمارها وصرف ريعها في حدود شروط الوقف وبما يحقق المقاصد الشرعية للوقف وتنمية المجتمع حضارياً وثقافياً واجتماعياً لتخفيف العبء عن المحتاجين في المجتمع».

ولصحت المادة الثالثة منه على أن «تتولى الأمانة العامة للأوقاف في سبيل مباشرة اختصاصها ما يلي: 1- 2- 3- إقامة المشروعات تحقيقاً لشروط الواقفين ورغبتهم، 4- التنسيق

فرق طوارئ المحافظات بالهيكلي التنظيمي البلدية أوضح أنه لدى تعديل الهيكل التنظيمي للبلدية وبمناقشة موضوع فرق الطوارئ تم إلحاق فرق الطوارئ بفرع البلدية بالمحافظات في مستوى قسم مرقبة الطوارئ والمخالفات ضمن الوحدات التنظيمية التابعة لمدير الفرع مباشرة بالهيكلي التنظيمي المعدل حيث سيسري هذا التعديل بمجرد اعتماد الهيكل التنظيمي المعدل من ديوان الخدمة المدنية.

وفي رده على اقتراح م. منى بورسلي بشأن استحداث نظام وتنشيط لجنة المناقصات المركزية وديوان المحاسبة، فمن ثم تفعيل المادة 72 من اللائحة الداخلية لتنظيم أعمال المجلس البلدي وفقاً لما انتهت إليه الفتوى والتشريع فإن الأسئلة المشار إليها تخرج عن اختصاصات المقررة قانوناً للمجلس البلدي الواردة حصراً بالمادة 12 من القانون رقم 2005/5.

هل لدى البلدية توجه نحو التعديل على المواصفات الفنية للآليات والمعدات وإعداد العمالة التي تم تضمينها في العقود الجديدة من أجل خفض قيمة مناقصات النظافة؟

إن كانت الإجابة بنعم: فلماذا وضعت تلك المواصفات والاعداد من الأساس إن لم تكن ذات أهمية؟ ولماذا بذلت البلدية كل تلك الجهود والتكلفة المالية من أجل التوصل لتلك المواصفات والتقنيات العالمية وتضمينها في شروط العقود الجديدة؟ وفي رده على اقتراح م. أشواق المصطفى بشأن تسكين



منى بورسلي



م. جنان بوشهري



م. أحمد الصبيح

سابقة أو لاحقة، تتمثل في الفتوى والتشريع ولجنة المناقصات المركزية وديوان المحاسبة، فمن ثم تفعيل المادة 72 من اللائحة الداخلية لتنظيم أعمال المجلس البلدي وفقاً لما انتهت إليه الفتوى والتشريع فإن الأسئلة المشار إليها تخرج عن اختصاصات المقررة قانوناً للمجلس البلدي الواردة حصراً بالمادة 12 من القانون رقم 2005/5.

هل لدى البلدية توجه نحو التعديل على المواصفات الفنية للآليات والمعدات وإعداد العمالة التي تم تضمينها في العقود الجديدة من أجل خفض قيمة مناقصات النظافة؟

إن كانت الإجابة بنعم: فلماذا وضعت تلك المواصفات والاعداد من الأساس إن لم تكن ذات أهمية؟ ولماذا بذلت البلدية كل تلك الجهود والتكلفة المالية من أجل التوصل لتلك المواصفات والتقنيات العالمية وتضمينها في شروط العقود الجديدة؟ وفي رده على اقتراح م. أشواق المصطفى بشأن تسكين

عضو المجلس البلدي الحضر، لم يكن على سبيل الحصر، لم يكن ضمنها حق توجيه أسئلة للجهات التنفيذية تخرج عن نطاق اختصاص المجلس البلدي، خاصة ان اختصاص المجلس البلدي ينحصر بشؤون ومرافق البلدية ومن ثم يخرج عنه ما لا يتعلق بهذه القوانين.

وانتهت في ختام كتابها المشار إليه إلى ما هو مفاده بأنه لا يجوز لعضو المجلس البلدي توجيه أسئلة إلى الجهاز التنفيذي للبلدية تخرج عن اختصاصات المقررة قانوناً للمجلس البلدي الواردة على سبيل الحصر وفقاً للمادة 12 من قانون البلدية رقم 2005/5.

وحيث أنه بتطبيق مفهوم ما تقدم على الأسئلة المطروحة والتي تتعلق بمناقصات عقود النظافة وكانت المادة 12 سائلة الذكر قد حلت من ثمة إشارة إلى اختصاص المجلس البلدي بالنظر في العقود الإدارية التي تبرمها البلدية، سواء قبل إبرامها أو بعد ذلك بحسبان أن تلك العقود تخضع لجهات رقابية، سواء كانت

أوضح مدير عام البلدية م. أحمد الصبيح ان أسئلة أعضاء البلدية والمتعلقة بمناقصات عقود النظافة تخرج عن اختصاصات المقررة في القانون 2005/5 الواردة في المادة 12.

وقال م. الصبيح، في رده على سؤال م. جنان بوشهري بشأن إعادة طرح مناقصات النظافة العامة وفتح باب التأهيل مرة أخرى لتأهيل عدد أكبر من شركات النظافة المحلية والخارجية، نفيد بأنه سبق للفتوى والتشريع بتاريخ 2011/11/30 في شأن بيان الأسئلة التي تدخل في اختصاص المجلس البلدي ويمكن للأعضاء توجيهها للجهاز التنفيذي للبلدية والأخرى التي تخرج عن نطاق هذا الاختصاص، حيث خلصت بعد استعراض نص المادة 12 من القانون رقم 2005/5 في شأن بلدية الكويت ببيان المسائل الحصرية التي يختص بها المجلس البلدي، ثم عرضت لنص المادة 72 من اللائحة الداخلية لتنظيم أعمال المجلس البلدي والتي أشارت إلى ضرورة أن يكون السؤال المقدم من عضو المجلس البلدي عن المسائل التي تدخل ضمن اختصاصات المجلس البلدي.

وخلصت الفتوى والتشريع في كتابها إلى أنه يستفاد من سياق النصوص المقدمة ان اختصاصات عضو المجلس البلدي قد وردت محددة فيها بالطريقة التي تغياها المشرع واتجه فيها إلى الحصر كما اتجه إلى إعطاء الجهاز التنفيذي للبلدية صفة الاستقلالية عن المجلس البلدي وليس للاخير أي سلطة رئاسية على الجهاز التنفيذي.

وباستعراض اختصاصات

البصري: التركيز على القضية الإسكانية

وأشار إلى ان برنامجه الانتخابي يركز على بعض القضايا المهمة مثل قضية الطلبات الإسكانية، مشيراً إلى ان هذه القضية أصبحت معضلة كبيرة تواجه المواطنين الذين يطمحون بالحصول على بيت العمر وذلك بسبب تراكم الطلبات الإسكانية بسبب عدم قدرة المؤسسة العامة للرعاية السكنية على توفير هذه المنازل بسبب قلة الأراضي الممنوحة لها لإقامة المشاريع الإسكانية من قبل المجلس البلدي من جهة ومن البلدية من جهة أخرى وتأخرها أوقات طويلة في تسليم الأراضي المخصصة للمؤسسة بسبب البيروقراطية والروتين الحكومي الممل، متسائلاً ما ذنب الشباب الكويتي في انتظاره إلى حوالي 15 سنة من أجل الحصول على حقه الذي كفله له القانون؟

وأشار إلى ان برنامجه الانتخابي يركز على بعض القضايا المهمة مثل قضية الطلبات الإسكانية، مشيراً إلى ان هذه القضية أصبحت معضلة كبيرة تواجه المواطنين الذين يطمحون بالحصول على بيت العمر وذلك بسبب تراكم الطلبات الإسكانية بسبب عدم قدرة المؤسسة العامة للرعاية السكنية على توفير هذه المنازل بسبب قلة الأراضي الممنوحة لها لإقامة المشاريع الإسكانية من قبل المجلس البلدي من جهة ومن البلدية من جهة أخرى وتأخرها أوقات طويلة في تسليم الأراضي المخصصة للمؤسسة بسبب البيروقراطية والروتين الحكومي الممل، متسائلاً ما ذنب الشباب الكويتي في انتظاره إلى حوالي 15 سنة من أجل الحصول على حقه الذي كفله له القانون؟

وأشار إلى ان برنامجه الانتخابي يركز على بعض القضايا المهمة مثل قضية الطلبات الإسكانية، مشيراً إلى ان هذه القضية أصبحت معضلة كبيرة تواجه المواطنين الذين يطمحون بالحصول على بيت العمر وذلك بسبب تراكم الطلبات الإسكانية بسبب عدم قدرة المؤسسة العامة للرعاية السكنية على توفير هذه المنازل بسبب قلة الأراضي الممنوحة لها لإقامة المشاريع الإسكانية من قبل المجلس البلدي من جهة ومن البلدية من جهة أخرى وتأخرها أوقات طويلة في تسليم الأراضي المخصصة للمؤسسة بسبب البيروقراطية والروتين الحكومي الممل، متسائلاً ما ذنب الشباب الكويتي في انتظاره إلى حوالي 15 سنة من أجل الحصول على حقه الذي كفله له القانون؟

الفضالة: الأغذية الفاسدة جريمة

قال المرشح للانتخابات التكميلية للمجلس البلدي في الدائرة الرابعة فاضل الفضالة: ان اهم القضايا التي تشغل الكويتيين وليس ابناء الدائرة الرابعة وحدها هي الاطمئنان على صحتهم بعد فضيحة الأغذية الفاسدة التي لم تنته فصولها بعد، ولم تعالج بجدية تمنع تدفقها على الأسواق الكويتية، وأكد في تصريح صحفي ان دور البلدية في هذا الشأن يجب ألا يقتصر فقط على حملات التفتيش التي نرى فيها نوعاً من الاستعراض الإعلامي اكثر منها لضرب الذين يعيدون بقوت الناس، وتقديمهم للعلاصة وفضحهم بين الناس حتى لا تسول لأي كان نفسه في المستقبل.

وقال المرشح م. مصطفى البصري ان قانون 5 لسنة 2005 ساهم كثيراً في السماح للجهاز التنفيذي بالبلدية في عدم التعاون مع المجلس البلدي وتهاونه في أداء واجباته وذلك بعد ان قلص صلاحيات أعضاء المجلس وحدها إلى ان أصبحوا غير قادرين على محاسبة الجهاز التنفيذي وأصبحت أدوارهم تتعلق بالمراقبة دون المحاسبة وفي هذا تقريغ للمجلس من أدواره الحقيقية.

وقال البصري ان قانون 5 لسنة 2005 ساهم أيضاً في ان تكون قرارات المجلس البلدي غير ملزمة للوزير وتركت له الصلاحية في رفضها أو الموافقة عليها وبالتالي أصبح المجلس البلدي مجلساً استشارياً فقط، لافتاً إلى انه سيتبنى تعديل هذا القانون من أجل ان يعود المجلس البلدي إلى ممارسة مهامه.

مرشحوهون للتركيز على التقنيات الحديثة

التركيز على معالجة قضايا البيئة وحل الازمة المرورية المتفاقمة في البلاد ورأى أن المجلس البلدي لا يملك أي قرار حالياً لأنه «استشاري» لذا فإن الإصلاح يبدأ من مجلس الامة المخول بتعديل القانون.

بدوره أكد المرشح عدنان أحمد الشطي ضرورة الاهتمام بالبيئة ومشكلات الطرق وإبلاء أهمية كبرى لقضايا البيئة التحتية والاختناقات المرورية خصوصاً في الأماكن التجارية علاوة على وضع الازمة الإسكانية على رأس الأولويات وحل مشكلات «تسميات الشوارع بطريقة نظرية». وشدد الشطي على ضرورة تجريم ظاهرة «تجار الأغذية الفاسدة»، متمنياً اتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه تطبيق اللوائح والأنظمة حيال ظاهرة «سكن العزاب» في مناطق السكن الخاص.

من جانبه دعا المرشح مشعل البكر إلى المحافظة على البيئة والاهتمام بالجانب العمراني كإبراز الأولويات باعتبار الوضع البيئي يحتاج تفعيل مع ضرورة اتخاذ بعض الإجراءات الهامة للمحافظة على البيئة كالتشجير والحد من انتشار الملوثات وتطبيق الدراسات العلمية التي تدفع بهذا الاتجاه.

بدوره شدد المرشح حامد القناعي على ضرورة تفعيل المشاريع التنموية الكبرى وتطبيق المساواة والعدل على صعيد الموظفين وصعيد مناطق البلاد المختلفة من ناحية الخدمات.

التركيز على معالجة قضايا البيئة وحل الازمة المرورية المتفاقمة في البلاد ورأى أن المجلس البلدي لا يملك أي قرار حالياً لأنه «استشاري» لذا فإن الإصلاح يبدأ من مجلس الامة المخول بتعديل القانون.

بدوره أكد المرشح عدنان أحمد الشطي ضرورة الاهتمام بالبيئة ومشكلات الطرق وإبلاء أهمية كبرى لقضايا البيئة التحتية والاختناقات المرورية خصوصاً في الأماكن التجارية علاوة على وضع الازمة الإسكانية على رأس الأولويات وحل مشكلات «تسميات الشوارع بطريقة نظرية». وشدد الشطي على ضرورة تجريم ظاهرة «تجار الأغذية الفاسدة»، متمنياً اتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه تطبيق اللوائح والأنظمة حيال ظاهرة «سكن العزاب» في مناطق السكن الخاص.

من جانبه دعا المرشح مشعل البكر إلى المحافظة على البيئة والاهتمام بالجانب العمراني كإبراز الأولويات باعتبار الوضع البيئي يحتاج تفعيل مع ضرورة اتخاذ بعض الإجراءات الهامة للمحافظة على البيئة كالتشجير والحد من انتشار الملوثات وتطبيق الدراسات العلمية التي تدفع بهذا الاتجاه.

بدوره شدد المرشح حامد القناعي على ضرورة تفعيل المشاريع التنموية الكبرى وتطبيق المساواة والعدل على صعيد الموظفين وصعيد مناطق البلاد المختلفة من ناحية الخدمات.

التركيز على معالجة قضايا البيئة وحل الازمة المرورية المتفاقمة في البلاد ورأى أن المجلس البلدي لا يملك أي قرار حالياً لأنه «استشاري» لذا فإن الإصلاح يبدأ من مجلس الامة المخول بتعديل القانون.

بدوره أكد المرشح عدنان أحمد الشطي ضرورة الاهتمام بالبيئة ومشكلات الطرق وإبلاء أهمية كبرى لقضايا البيئة التحتية والاختناقات المرورية خصوصاً في الأماكن التجارية علاوة على وضع الازمة الإسكانية على رأس الأولويات وحل مشكلات «تسميات الشوارع بطريقة نظرية». وشدد الشطي على ضرورة تجريم ظاهرة «تجار الأغذية الفاسدة»، متمنياً اتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه تطبيق اللوائح والأنظمة حيال ظاهرة «سكن العزاب» في مناطق السكن الخاص.



م. مصطفى البصري



فاضل الفضالة

22272748 - 22272749

مصنع الهاجري للفيبرجلاس

يقدم للعملاء الكرام الجديد من أعمال الفيبر جلاس والبولي إثلين

خزانات عزل الحرارة - مصنوعة صلباً - مألعة للطحاب - بانوهات - ديكورات - عزل برك - مظلات - شاليهات - برادات - أحواض سباحة

وجميع منتجات الفيبرجلاس الهاجري

بولي إثلين أحجام مختلفة

سعة ٥٠٠ سعة ١٠٠٠ سعة ٢٠٠٠ سعة ٣٠٠٠ سعة ٤٠٠٠ سعة ٥٠٠٠ سعة ٦٠٠٠ سعة ٧٠٠٠ سعة ٨٠٠٠ سعة ٩٠٠٠ سعة ١٠٠٠٠ سعة ١١٠٠٠ سعة ١٢٠٠٠ سعة ١٣٠٠٠ سعة ١٤٠٠٠ سعة ١٥٠٠٠ سعة ١٦٠٠٠ سعة ١٧٠٠٠ سعة ١٨٠٠٠ سعة ١٩٠٠٠ سعة ٢٠٠٠٠ سعة ٢١٠٠٠ سعة ٢٢٠٠٠ سعة ٢٣٠٠٠ سعة ٢٤٠٠٠ سعة ٢٥٠٠٠ سعة ٢٦٠٠٠ سعة ٢٧٠٠٠ سعة ٢٨٠٠٠ سعة ٢٩٠٠٠ سعة ٣٠٠٠٠ سعة ٣١٠٠٠ سعة ٣٢٠٠٠ سعة ٣٣٠٠٠ سعة ٣٤٠٠٠ سعة ٣٥٠٠٠ سعة ٣٦٠٠٠ سعة ٣٧٠٠٠ سعة ٣٨٠٠٠ سعة ٣٩٠٠٠ سعة ٤٠٠٠٠ سعة ٤١٠٠٠ سعة ٤٢٠٠٠ سعة ٤٣٠٠٠ سعة ٤٤٠٠٠ سعة ٤٥٠٠٠ سعة ٤٦٠٠٠ سعة ٤٧٠٠٠ سعة ٤٨٠٠٠ سعة ٤٩٠٠٠ سعة ٥٠٠٠٠ سعة ٥١٠٠٠ سعة ٥٢٠٠٠ سعة ٥٣٠٠٠ سعة ٥٤٠٠٠ سعة ٥٥٠٠٠ سعة ٥٦٠٠٠ سعة ٥٧٠٠٠ سعة ٥٨٠٠٠ سعة ٥٩٠٠٠ سعة ٦٠٠٠٠ سعة ٦١٠٠٠ سعة ٦٢٠٠٠ سعة ٦٣٠٠٠ سعة ٦٤٠٠٠ سعة ٦٥٠٠٠ سعة ٦٦٠٠٠ سعة ٦٧٠٠٠ سعة ٦٨٠٠٠ سعة ٦٩٠٠٠ سعة ٧٠٠٠٠ سعة ٧١٠٠٠ سعة ٧٢٠٠٠ سعة ٧٣٠٠٠ سعة ٧٤٠٠٠ سعة ٧٥٠٠٠ سعة ٧٦٠٠٠ سعة ٧٧٠٠٠ سعة ٧٨٠٠٠ سعة ٧٩٠٠٠ سعة ٨٠٠٠٠ سعة ٨١٠٠٠ سعة ٨٢٠٠٠ سعة ٨٣٠٠٠ سعة ٨٤٠٠٠ سعة ٨٥٠٠٠ سعة ٨٦٠٠٠ سعة ٨٧٠٠٠ سعة ٨٨٠٠٠ سعة ٨٩٠٠٠ سعة ٩٠٠٠٠ سعة ٩١٠٠٠ سعة ٩٢٠٠٠ سعة ٩٣٠٠٠ سعة ٩٤٠٠٠ سعة ٩٥٠٠٠ سعة ٩٦٠٠٠ سعة ٩٧٠٠٠ سعة ٩٨٠٠٠ سعة ٩٩٠٠٠ سعة ١٠٠٠٠٠ سعة ١٠١٠٠٠ سعة ١٠٢٠٠٠ سعة ١٠٣٠٠٠ سعة ١٠٤٠٠٠ سعة ١٠٥٠٠٠ سعة ١٠٦٠٠٠ سعة ١٠٧٠٠٠ سعة ١٠٨٠٠٠ سعة ١٠٩٠٠٠ سعة ١١٠٠٠٠ سعة ١١١٠٠٠ سعة ١١٢٠٠٠ سعة ١١٣٠٠٠ سعة ١١٤٠٠٠ سعة ١١٥٠٠٠ سعة ١١٦٠٠٠ سعة ١١٧٠٠٠ سعة ١١٨٠٠٠ سعة ١١٩٠٠٠ سعة ١٢٠٠٠٠ سعة ١٢١٠٠٠ سعة ١٢٢٠٠٠ سعة ١٢٣٠٠٠ سعة ١٢٤٠٠٠ سعة ١٢٥٠٠٠ سعة ١٢٦٠٠٠ سعة ١٢٧٠٠٠ سعة ١٢٨٠٠٠ سعة ١٢٩٠٠٠ سعة ١٣٠٠٠٠ سعة ١٣١٠٠٠ سعة ١٣٢٠٠٠ سعة ١٣٣٠٠٠ سعة ١٣٤٠٠٠ سعة ١٣٥٠٠٠ سعة ١٣٦٠٠٠ سعة ١٣٧٠٠٠ سعة ١٣٨٠٠٠ سعة ١٣٩٠٠٠ سعة ١٤٠٠٠٠ سعة ١٤١٠٠٠ سعة ١٤٢٠٠٠ سعة ١٤٣٠٠٠ سعة ١٤٤٠٠٠ سعة ١٤٥٠٠٠ سعة ١٤٦٠٠٠ سعة ١٤٧٠٠٠ سعة ١٤٨٠٠٠ سعة ١٤٩٠٠٠ سعة ١٥٠٠٠٠ سعة ١٥١٠٠٠ سعة ١٥٢٠٠٠ سعة ١٥٣٠٠٠ سعة ١٥٤٠٠٠ سعة ١٥٥٠٠٠ سعة ١٥٦٠٠٠ سعة ١٥٧٠٠٠ سعة ١٥٨٠٠٠ سعة ١٥٩٠٠٠ سعة ١٦٠٠٠٠ سعة ١٦١٠٠٠ سعة ١٦٢٠٠٠ سعة ١٦٣٠٠٠ سعة ١٦٤٠٠٠ سعة ١٦٥٠٠٠ سعة ١٦٦٠٠٠ سعة ١٦٧٠٠٠ سعة ١٦٨٠٠٠ سعة ١٦٩٠٠٠ سعة ١٧٠٠٠٠ سعة ١٧١٠٠٠ سعة ١٧٢٠٠٠ سعة ١٧٣٠٠٠ سعة ١٧٤٠٠٠ سعة ١٧٥٠٠٠ سعة ١٧٦٠٠٠ سعة ١٧٧٠٠٠ سعة ١٧٨٠٠٠ سعة ١٧٩٠٠٠ سعة ١٨٠٠٠٠ سعة ١٨١٠٠٠ سعة ١٨٢٠٠٠ سعة ١٨٣٠٠٠ سعة ١٨٤٠٠٠ سعة ١٨٥٠٠٠ سعة ١٨٦٠٠٠ سعة ١٨٧٠٠٠ سعة ١٨٨٠٠٠ سعة ١٨٩٠٠٠ سعة ١٩٠٠٠٠ سعة ١٩١٠٠٠ سعة ١٩٢٠٠٠ سعة ١٩٣٠٠٠ سعة ١٩٤٠٠٠ سعة ١٩٥٠٠٠ سعة ١٩٦٠٠٠ سعة ١٩٧٠٠٠ سعة ١٩٨٠٠٠ سعة ١٩٩٠٠٠ سعة ٢٠٠٠٠٠ سعة ٢٠١٠٠٠ سعة ٢٠٢٠٠٠ سعة ٢٠٣٠٠٠ سعة ٢٠٤٠٠٠ سعة ٢٠٥٠٠٠ سعة ٢٠٦٠٠٠ سعة ٢٠٧٠٠٠ سعة ٢٠٨٠٠٠ سعة ٢٠٩٠٠٠ سعة ٢١٠٠٠٠ سعة ٢١١٠٠٠ سعة ٢١٢٠٠٠ سعة ٢١٣٠٠٠ سعة ٢١٤٠٠٠ سعة ٢١٥٠٠٠ سعة ٢١٦٠٠٠ سعة ٢١٧٠٠٠ سعة ٢١٨٠٠٠ سعة ٢١٩٠٠٠ سعة ٢٢٠٠٠٠ سعة ٢٢١٠٠٠ سعة ٢٢٢٠٠٠ سعة ٢٢٣٠٠٠ سعة ٢٢٤٠٠٠ سعة ٢٢٥٠٠٠ سعة ٢٢٦٠٠٠ سعة ٢٢٧٠٠٠ سعة ٢٢٨٠٠٠ سعة ٢٢٩٠٠٠ سعة ٢٣٠٠٠٠ سعة ٢٣١٠٠٠ سعة ٢٣٢٠٠٠ سعة ٢٣٣٠٠٠ سعة ٢٣٤٠٠٠ سعة ٢٣٥٠٠٠ سعة ٢٣٦٠٠٠ سعة ٢٣٧٠٠٠ سعة ٢٣٨٠٠٠ سعة ٢٣٩٠٠٠ سعة ٢٤٠٠٠٠ سعة ٢٤١٠٠٠ سعة ٢٤٢٠٠٠ سعة ٢٤٣٠٠٠ سعة ٢٤٤٠٠٠ سعة ٢٤٥٠٠٠ سعة ٢٤٦٠٠٠ سعة ٢٤٧٠٠٠ سعة ٢٤٨٠٠٠ سعة ٢٤٩٠٠٠ سعة ٢٥٠٠٠٠ سعة ٢٥١٠٠٠ سعة ٢٥٢٠٠٠ سعة ٢٥٣٠٠٠ سعة ٢٥٤٠٠٠ سعة ٢٥٥٠٠٠ سعة ٢٥٦٠٠٠ سعة ٢٥٧٠٠٠ سعة ٢٥٨٠٠٠ سعة ٢٥٩٠٠٠ سعة ٢٦٠٠٠٠ سعة ٢٦١٠٠٠ سعة ٢٦٢٠٠٠ سعة ٢٦٣٠٠٠ سعة ٢٦٤٠٠٠ سعة ٢٦٥٠٠٠ سعة ٢٦٦٠٠٠ سعة ٢٦٧٠٠٠ سعة ٢٦٨٠٠٠ سعة ٢٦٩٠٠٠ سعة ٢٧٠٠٠٠ سعة ٢٧١٠٠٠ سعة ٢٧٢٠٠٠ سعة ٢٧٣٠٠٠ سعة ٢٧٤٠٠٠ سعة ٢٧٥٠٠٠ سعة ٢٧٦٠٠٠ سعة ٢٧٧٠٠٠ سعة ٢٧٨٠٠٠ سعة ٢٧٩٠٠٠ سعة ٢٨٠٠٠٠ سعة ٢٨١٠٠٠ سعة ٢٨٢٠٠٠ سعة ٢٨٣٠٠٠ سعة ٢٨٤٠٠٠ سعة ٢٨٥٠٠٠ سعة ٢٨٦٠٠٠ سعة ٢٨٧٠٠٠ سعة ٢٨٨٠٠٠ سعة ٢٨٩٠٠٠ سعة ٢٩٠٠٠٠ سعة ٢٩١٠٠٠ سعة ٢٩٢٠٠٠ سعة ٢٩٣٠٠٠ سعة ٢٩٤٠٠٠ سعة ٢٩٥٠٠٠ سعة ٢٩٦٠٠٠ سعة ٢٩٧٠٠٠ سعة ٢٩٨٠٠٠ سعة ٢٩٩٠٠٠ سعة ٣٠٠٠٠٠ سعة ٣٠١٠٠٠ سعة ٣٠٢٠٠٠ سعة ٣٠٣٠٠٠ سعة ٣٠٤٠٠٠ سعة ٣٠٥٠٠٠ سعة ٣٠٦٠٠٠ سعة ٣٠٧٠٠٠ سعة ٣٠٨٠٠٠ سعة ٣٠٩٠٠٠ سعة ٣١٠٠٠٠ سعة ٣١١٠٠٠ سعة ٣١٢٠٠٠ سعة ٣١٣٠٠٠ سعة ٣١٤٠٠٠ سعة ٣١٥٠٠٠ سعة ٣١٦٠٠٠ سعة ٣١٧٠٠٠ سعة ٣١٨٠٠٠ سعة ٣١٩٠٠٠ سعة ٣٢٠٠٠٠ سعة ٣٢١٠٠٠ سعة ٣٢٢٠٠٠ سعة ٣٢٣٠٠٠ سعة ٣٢٤٠٠٠ سعة ٣٢٥٠٠٠ سعة ٣٢٦٠٠٠ سعة ٣٢٧٠٠٠ سعة ٣٢٨٠٠٠ سعة ٣٢٩٠٠٠ سعة ٣٣٠٠٠٠ سعة ٣٣١٠٠٠ سعة ٣٣٢٠٠٠ سعة ٣٣٣٠٠٠ سعة ٣٣٤٠٠٠ سعة ٣٣٥٠٠٠ سعة ٣٣٦٠٠٠ سعة ٣٣٧٠٠٠ سعة ٣٣٨٠٠٠ سعة ٣٣٩٠٠٠ سعة ٣٤٠٠٠٠ سعة ٣٤١٠٠٠ سعة ٣٤٢٠٠٠ سعة ٣٤٣٠٠٠ سعة ٣٤٤٠٠٠ سعة ٣٤٥٠٠٠ سعة ٣٤٦٠٠٠ سعة ٣٤٧٠٠٠ سعة ٣٤٨٠٠٠ سعة ٣٤٩٠٠٠ سعة ٣٥٠٠٠٠ سعة ٣٥١٠٠٠ سعة ٣٥٢٠٠٠ سعة ٣٥٣٠٠٠ سعة ٣٥٤٠٠٠ سعة ٣٥٥٠٠٠ سعة ٣٥٦٠٠٠ سعة ٣٥٧٠٠٠ سعة ٣٥٨٠٠٠ سعة ٣٥٩٠٠٠ سعة ٣٦٠٠٠٠ سعة ٣٦١٠٠٠ سعة ٣٦٢٠٠٠ سعة ٣٦٣٠٠٠ سعة ٣٦٤٠٠٠ سعة ٣٦٥٠٠٠ سعة ٣٦٦٠٠٠ سعة ٣٦٧٠٠٠ سعة ٣٦٨٠٠٠ سعة ٣٦٩٠٠٠ سعة ٣٧٠٠٠٠ سعة ٣٧١٠٠٠ سعة ٣٧٢٠٠٠ سعة ٣٧٣٠٠٠ سعة ٣٧٤٠٠٠ سعة ٣٧٥٠٠٠ سعة ٣٧٦٠٠٠ سعة ٣٧٧٠٠٠ سعة ٣٧٨٠٠٠ سعة ٣٧٩٠٠٠ سعة ٣٨٠٠٠٠ سعة ٣٨١٠٠٠ سعة ٣٨٢٠٠٠ سعة ٣٨٣٠٠٠ سعة ٣٨٤٠٠٠ سعة ٣٨٥٠٠٠ سعة ٣٨٦٠٠٠ سعة ٣٨٧٠٠٠ سعة ٣٨٨٠٠٠ سعة ٣٨٩٠٠٠ سعة ٣٩٠٠٠٠ سعة ٣٩١٠٠٠ سعة ٣٩٢٠٠٠ سعة ٣٩٣٠٠٠ سعة ٣٩٤٠٠٠ سعة ٣٩٥٠٠٠ سعة ٣٩٦٠٠٠ سعة ٣٩٧٠٠٠ سعة ٣٩٨٠٠٠ سعة ٣٩٩٠٠٠ سعة ٤٠٠٠٠٠ سعة ٤٠١٠٠٠ سعة ٤٠٢٠٠٠ سعة ٤٠٣٠٠٠ سعة ٤٠٤٠٠٠ سعة ٤٠٥٠٠٠ سعة ٤٠٦٠٠٠ سعة ٤٠٧٠٠٠ سعة ٤٠٨٠٠٠ سعة ٤٠٩٠٠٠ سعة ٤١٠٠٠٠ سعة ٤١١٠٠٠ سعة ٤١٢٠٠٠ سعة ٤١٣٠٠٠ سعة ٤١٤٠٠٠ سعة ٤١٥٠٠٠ سعة ٤١٦٠٠٠ سعة ٤١٧٠٠٠ سعة ٤١٨٠٠٠ سعة ٤١٩٠٠٠ سعة ٤٢٠٠٠٠ سعة ٤٢١٠٠٠ سعة ٤٢٢٠٠٠ سعة ٤٢٣٠٠٠ سعة ٤٢٤٠٠٠ سعة ٤٢٥٠٠٠ سعة ٤٢٦٠٠٠ سعة ٤٢٧٠٠٠ سعة ٤٢٨٠